A39-WP/501
P/36
4/10/16

الجمعية العمومية - الدورة التاسعة والثلاثون

تقرير اللجنة التنفيذية
عن
البند ٢٨ من جدول الأعمال

(مقدم من رئيس اللجنة التنفيذية)

أقرّت اللجنة التنفيذية التقرير المرفق عن البند ٢٨ من جدول الأعمال. وتُوصىَ الجلسة العامة باعتماد القرارين ١/٢٨ و٢/٢٨.

ملاحظة: بعد *إزالة هذه الصفحة*، ينبغي وضع هذه *الورقة* في مكانها *المناسب* في حافظة *التقرير*.

البند ٢٨ من جدول الأعمال: مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب"

٢٨-١ استعرضت اللجنة ورقة العمل WP/23 التي قدمها المجلس وتضمنت معلومات عن تأسيس مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب" الخاصة بالإيكاو التي تهدف إلى تحقيق ما يلي: تقديم المساعدة إلى الدول في التنفيذ الفعال للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو والسياسات والخطط والبرامج بطريقة منسقة على المستوى العالمي؛ والنهوض بمستوى معالجة الشواغل البارزة في مجالي السلامة والأمن؛ وتشجيع وتنفيذ جميع أنشطة المساعدة التي تضطلع بها الإيكاو. وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بأعمال الإيكاو في إطار هذه المبادرة في منطقة أمريكا الوسطى والكاريبي، على النحو الوارد في ورقة العمل A39-WP/261 التي قدمتها سلفادور بدعم من دول أمريكا الشمالية والوسطى والكاريبي. واتفقت اللجنة على تأييد مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب" وتشجيع الدول والمنظمات الدولية والصناعة والجهات المانحة على تقديم دعمها لهذه المبادرة.

٢٨-٢ وفي ضوء المناقشة، اتفقت اللجنة على أن تقدم إلى الجلسة العامة القرار التالي بهدف اعتماده:

القرار ١/٢٨: مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب"

إن الجمعية العمومية:

لما كانت المادة ٤٤ من اتفاقية الطيران الدولي المدني تنص على أنه ضمن غايات وأهداف الإيكاو العمل على تطوير مبادئ وتقنيات الملاحة الجوية الدولية وعلى تعزيز تخطيط وتطوير النقل الجوي الدولي لكي تلبي احتياجات شعوب العالم إلى نقل جوي يتسم بالأمان والانتظام والاقتصاد؛

ولما كانت المنظمة قد وضعت، من أجل تحقيق هذه الأهداف، أهدافاً استراتيجية بشأن السلامة وسعة وكفاءة الملاحة الجوية والأمن والتسهيلات والتنمية الاقتصادية للنقل الجوي وحماية البيئة؛

وإذْ تذكّر بقرارات الجمعية العمومية العديدة، بما فيها القرارات ٣٨-٥ و٣٨-١١ و٣٨-١٢ و٣٨-١٥ و٣٨-١٦ و٣٨-١٧ و٣٣-٩، تحث الدول على تعزيز تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو؛

وتُقدِّر أن جميع الدول ينبغي أن تنفذ تنفيذاً فعالاً القواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو وسياسات المنظمة لكي تتمتع جميع الدول بشبكات نقل جوي تتسم بالسلامة والأمن والكفاءة والجدوى الاقتصادية والاعتبارات البيئية في قطاع النقل الجوي بحيث تدعم التنمية المستدامة والازدهار الاجتماعي والاقتصادي، مما يؤدي في نهاية المطاف إلى خلق الصداقة والتفاهم والحفاظ عليهما فيما بين أمم العالم وشعوبه؛

ولما كانت نتائج البرنامج العالمي لتدقيق مراقبة السلامة الجوية وأنشطة البرنامج العالمي لتدقيق أمن الطيران تواصل الإشارة إلى تعرض الكثير من الدول لصعوبات في تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو؛

وإذْ تُسلّم بأن الدول ليست قادرة دائماً على تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية تنفيذاً فعالاً وفي الوقت المناسب وبالمعدّل الذي اعتمدته الإيكاو، وذلك نتيجة لتفاوت مستويات القدرات للامتثال بصورة مستمرة للقواعد والتوصيات الدولية؛

وتدرك أن المجلس وضع مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الركب؛

وتدرك أن النجاح في تنفيذ مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الركب يعزّز شبكات النقل الجوي في الدول ويندرج في سياق تحقيق أهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة؛

وتدرك أن أفضل طريقة لتحقيق المزيد من التقدم في تحسين الطيران المدني، بما في ذلك الموارد البشرية والمالية الفعالة لتنفيذ أنشطة المساعدة المصممة لتتناسب مع احتياجات كل دولة، يكون من خلال نهج تعاوني ومنسّق بالشراكة مع جميع الجهات المعنية؛

وتقرّ بأن جميع آليات وأنشطة المساعدة التابعة للإيكاو لها هدف مشترك وهو دعم التنفيذ الفعّال القواعد والتوصيات الدولية والسياسات؛

تقرر ما يلي:

١- **تحث** جميع الدول على تأييد مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الركب؛

٢- **تحث** الدول الأعضاء على تحسين شبكات طيرانها المدني بواسطة المشاركة النشطة في أعمال الإيكاو والتنفيذ الفعال للقواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو وسياسات المنظمة لكي تعزز الازدهار المحلي والإقليمي المستدام ولكي تستفيد على نحو كامل من تحسين شبكة الربط الجوي العالمي؛

٣- **تطلب** من المجلس مواصلة تركيز أوساط الطيران على إسهام وقيمة الطيران على الصعيد العالمي من خلال دعم الجهود المبذولة في إطار مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الركب ومنتديات الطيران العالمية التابعة للإيكاو في المستقبل؛

٤- **تُكلّف** الأمينة العامة بتنسيق وتيسير وتنفيذ برامج المساعدة الشاملة، بالشراكة مع جميع الجهات المعنية، التي تساعد الدول الأعضاء في تحسين شبكات طيرانها المدني وقدراتها الخاصة بالمراقبة؛

٥- **تحث** الدول الأعضاء وقطاع الطيران والمؤسسات المالية والجهات المانحة وغيرها من الجهات المعنية على التنسيق والتعاون فيما بينها ومن خلال الإيكاو، ودعم تنفيذ أنشطة المساعدة بما يتماشى مع الأولويات العالمية والإقليمية التي أرستها الإيكاو، ومن ثم تجنب ازدواجية الجهود؛

٦- **تحث** الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية والمؤسسات المالية على استخدام أدوات وخدمات صنع القرار القائمة على البيانات من أجل المساعدة في تحديد أوجه القصور في الطيران وتنفيذ مشروعات وبرامج الإيكاو ووضع الحلول وإعداد دراسات الجدوى، وتحديد التمويل اللازم لتيسير البحث عن الجهات المانحة والمستثمرة الممكنة؛

٧- **تشجّع** الدول الأعضاء على إدراج عناصر التدريب وبناء القدرات في مشاريعها لتطوير البنى الأساسية الخاصة بالطيران بغرض تعزيز سلطات الطيران المدني وقدراتها الإشرافية؛

٨- **تشجّع** الدول الأعضاء على إقامة الشراكات مع الدول الأعضاء الأخرى وقطاع الطيران والمؤسسات المالية والجهات المانحة والجهات المعنية الأخرى من خلال الإيكاو من أجل تعزيز شبكات طيرانها المدني وقدراتها الإشرافية؛

٩- **تشجّع** الدول الأعضاء على استخدام مؤتمرات الإيكاو للمفاوضات بشأن الخدمات الجوية والاستفادة منها، باعتبارها منتدياً مفتوحاً للدول الأعضاء للتفاوض وإبرام اتفاقات الخدمات الجوية الثنائية والمتعددة الأطراف، مما يساهم في تحسين روابط النقل الجوي وبالتالي تنمية السياحة والتجارة والاقتصادات الوطنية والعالمية؛

١٠- **تناشد** جميع الدول الأعضاء والشركاء المعنيين القادرين على تزويد الدول المحتاجة بالموارد المالية والفنية من أجل مساعدتها في تعزيز شبكات طيرانها المدني بواسطة تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية والوفاء بمسؤولياتها في مجال المراقبة؛

١١- **تُكلّف** الأمينة العامة بمواصلة تعزيز آليات التنفيذ والتقييم المنسقة والشاملة من أجل مساعدة الدول في تنفيذ القواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو وسياسات المنظمة وخططها وبرامجها؛

١٢- **تطلب** إلى الأمينة العامّة التنسيق مع الدول والمنظمات الدولية وقطاع الطيران والجهات المانحة بشأن تنفيذ أنشطة المساعدة بواسطة إنشاء شراكات من خلال شبكة الإيكاو لتطوير الطيران؛

١٣- **تطلب** إلى الأمينة العامّة الاتصال بالدول والمؤسسات المالية لتأمين دعمها من أجل تعزيز سلامة نظام الطيران العالمي وأمنهِ وكفاءته؛

١٤- **تحث** قطاع الطيران والمؤسسات المالية على وضع وتقديم إلى الإيكاو خطط عملها الخاصة من أجل دعم تنفيذ هذا القرار على النحو الكامل.

٢٨-٣ أحاطت اللجنة التنفيذية علماً بورقة العمل WP/348 التنقيح رقم ١، المقدمة من البرازيل التي تقترح فيها إنشاء قاعدة بيانات مركزية للدورات التدريبية على نطاق العالم، في إطار تحسين وتوسيع نطاق شبكة برنامج ترينير المتقدم والمبادرات ذات الصلة به مثل دليل التدريب في مجال الطيران والفهرس العالمي للدورات التدريبية في مجال الطيران.

٢٨-٤ واستعرضت اللجنة الورقة WP/218 التنقيح رقم ١، المقدمة من جزر كوك وفيجي وكيريباتي ونيوزيلندا وبابوا غينيا الجديدة وساموا وسنغافورا وتونغا وفانواتو، التي تلقي الضوء على مزايا إنشاء مكتب إقليمي فرعي للإيكاو يكون موقعه في منطقة المحيط الهادئ بغرض تقديم الدعم بصورة مباشرة إلى جميع دول جزر منطقة المحيط الهادئ الاثني عشر مع مراعاة وجود مكتب سلامة الطيران في المحيط الهادئ. وأيدت اللجنة فكرة أن ينظر المجلس في إجراء دراسة جدوى لإنشاء مكتب إقليمي فرعي في منطقة المحيط الهادي، غير أن الأمينة العامة أشارت إلى الحاجة إلى توفر موارد لإجراء الدراسة، وطلبت دعماً من الدول والمؤسسات المالية الدولية لتوفير الموارد البشرية والمالية والعينية المطلوبة.

٢٨-٥ وأحاطت اللجنة علماً بالوثيقة WP/105 المقدمة من سلوفاكيا، بالنيابة عن الاتحاد الأوربي ودوله الأعضاء والدول الأخرى الأعضاء في اللجنة الأوربية للطيران المدني ويوروكنترول، التي ترى أن أنشطة بناء القدرات، سواء نظمتها الإيكاو أو الدول أو المنظمات الإقليمية أو الصناعة، تؤدي دوراً هاماً في دعم جهود الدول الأعضاء لكي تنفذ الأحكام الدولية بكفاءة وعلى نحو مستدام. وتمت الإشارة إلى أن قرار الجمعية العمومية المقترح في الورقة WP/23 يغطي الإجراءات المقترحة في الوثيقة WP/105.

٢٨-٦ ونظرت اللجنة في الورقة WP/299 وأشارت إلى التقدم المحرز في إنشاء صندوق تنمية الموارد البشرية وبرنامجه للإعارة اللذين تمولهما مساهمات طوعية واللذين يهدفان إلى تعزيز القدرات البشرية في قطاع الطيران المدني الأفريقي. واعتُبرت هذه المبادرة تطوراً محبذاً ضمن مجمل الجهود المبذولة في إطار مبادرة عدم ترك أي بلد وراء الركب.

٧-٢٨ وتم تسليط الضوء على ضرورة تطوير صندوق تنمية الموارد البشرية. كما تم التشديد على أن نجاح الصندوق واستمراريته واستدامته تعتمد على تلقي المساهمات الطوعية.

٨-٢٨ وتمت مناقشة ورقة العمل WP/415 المقدمة من سلوفاكيا، بالنيابة عن الاتحاد الأوربي ودوله الأعضاء والدول الأخرى الأعضاء في اللجنة الأوربية للطيران المدني ويوروكنترول، وورقة العمل WP/446 المقدمة من جمهورية الدومينيكان، وورقة العمل WP/450 المقدمة من اليابان في إطار البند ١٤ من جدول الأعمال. أما ورقة العمل A39-WP/364 المقدمة من مصر فقد تمت مناقشتها في إطار البند ٢٢ من جدول الأعمال.

استراتيجية الحد من مخاطر الكوارث وآليات التصدي لها في قطاع الطيران

٩-٢٨ نظرت اللجنة في ورقة العمل A39-WP/24 المقدمة من المجلس و A39-WP/264 المقدمة من الولايات المتحدة، اللتين تتضمنان اقتراحات باستحداث نهج مؤسسي للاستجابة للأزمات في الإيكاو يمكِّن المنظمة من تخفيف آثار الكوارث التي يتعرض لها الطيران المدني الدولي. ودعت الاقتراحات إلى تأسيس نهج استراتيجي يهدف إلى تحسين قدرة الهياكل الأساسية للطيران المدني على الصمود في مواجهة الكوارث، في الوقت ذاته تأسيس نهج تكتيكي يختص على وجه التحديد بأزمات الطيران التي يمكن أن تلحق الضرر بسلامة الطيران المدني الدولي واستمراريته. وأشارت اللجنة إلى أن الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، كما يجسدها إطار سينداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠، تعكس تحولاً هاماً من التركيز التقليدي المتمثل في التصدي للكوارث إلى الحد من الكوارث وتسعى للترويج لثقافة منع حدوث الكوارث المتبعة من الأصل في الإيكاو. وأبرزت اللجنة أن أي إجراءات تتخذها الإيكاو يجب أن تتم بقيادة الدول المتضررة وبالتشاور معها نظراً لأن المسؤولية الأساسية للتصدي لهذه الأحداث تقع بصفة رئيسية على عاتق الدول.

١٠-٢٨ واستعرضت اللجنة الورقة A39-WP/280 المقدمة من اليابان، التي تعرض أفضل الممارسات التي اتبعتها اليابان في أعقاب الهزات الأرضية التي أحدثت أضراراً في المباني والتجهيزات الأخرى في مطار كوماموتو. واتفقت اللجنة على أنه ينبغي تشجيع الدول على إعداد إجراءاتها بناء على التدابير المتخذة والدروس المستفادة من اليابان والدول الأخرى التي تعرضت لأزمات مشابهة.

١١-٢٨ وفي ضوء المناقشة، اتفقت اللجنة على أن تقدم إلى الجلسة العامة القرار التالي بهدف اعتماده:

القرار ٢/٢٨: استراتيجية الحد من مخاطر الكوارث وآليات التصدي لها في قطاع الطيران

إن الجمعية العمومية:

حيث إن المادة ٤٤ من اتفاقية الطيران المدني الدولي تنص على أن أحد أهداف وغايات الإيكاو هو تعزيز التخطيط والتنمية في قطاع النقل الجوي الدولي من أجل تلبية احتياجات شعوب العالم إلى نقل جوي يتسم بالأمان والانتظام والفعالية والاقتصاد؛

وحيث إن الجمعية العامة للأمم المتحدة أيّدت إعلان سنداي وإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ الذي اعتُمد في مؤتمر الأمم المتحدة العالمي الثالث المعني بالحد من مخاطر الكوارث؛

وإذ تضع في اعتبارها أن الكوارث الطبيعية تُلحق أضراراً بالبنى التحتية الاجتماعية والاقتصادية لكافة البلدان، وأن عواقب الكوارث الطبيعية على المدى الطويل شديدة بوجه خاص على البلدان النامية وتعيق تنميتها المستدامة؛

وتضع في اعتبارها أن الدول هي المسؤول الأساسي عن الوقاية من مخاطر الكوارث والحد منها وأن أيّ رد تضطلع به المنظمة ينبغي أن توجّهه، وتشترك فيه، الدولة أو الدول المتأثرة؛

وتقر بأن الملاحق الأول – "إجازة العاملين" والسادس – "تشغيل الطائرات" والتاسع – "التسهيلات" والحادي عشر – "خدمات الحركة الجوية" والرابع عشر – "المطارات" والتاسع عشر – "إدارة السلامة" تتضمن قواعد وتوصيات دولية للدول تتعلّق بالتخطيط والتصدي لحالات الطوارئ، بالإضافة إلى إجراءات مراقبة الحدود المتعلّقة برحلات الإغاثة إثر وقوع الكوارث الطبيعية أو الناجمة عن الأنشطة البشرية؛

وتقرّ بأن الحد من مخاطر الكوارث هو وظيفة هامة من وظائف منظومة الأمم المتحدة وينبغي أن يحظى باهتمام متواصل، وتشدد على الحاجة إلى أن يبرهن المجتمع الدولي على العزيمة السياسية القوية اللازمة من أجل الاستفادة من المعارف العلمية والفنية للحد من التأثر بالكوارث الطبيعية والمخاطر البيئية، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية؛

وتقرّ بأن لجميع الدول حاجة حيوية إلى بنى تحتية في قطاع الطيران قادرة على الصمود أمام الكوارث من أجل تشجيع التنمية الاجتماعية والاقتصادية والإسهام، في أوقات الشدة، في التوزيع الفعال وفي الوقت المناسب للمعونة؛

وتقرّ بأنه يمكن لكافة الدول الاستفادة من تطبيق استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث في خططها الاستراتيجية الخاصة بقطاع النقل الجوي.

تقرّر ما يلي:

١- **تحثّ** الدول على الإقرار بالدور الهام لقطاع الطيران في سياق أنشطة الحد من مخاطر الكوارث على المستوى الوطني، بما في ذلك في خططها الاستراتيجية الخاصة بقطاع النقل الجوي؛

٢- **تحثّ** الدول على مراعاة أولويات الحد من مخاطر الكوارث مثلما وردت في إطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ لدى وضع الخطط الوطنية للاستجابة لحالات الطوارئ، وكذلك في الشروط المحددة في خطط الاستجابة لحالات الطوارئ لمقدمي خدمات الطيران؛

٣- **توعِز إلى** المجلس بوضع سياسة للتصدي للأزمات واستراتيجية للحد من مخاطر الكوارث في قطاع الطيران؛

٤- **توعِز إلى** المجلس بمساعدة الدول في تنفيذ استراتيجيات الحد من مخاطر الكوارث في قطاع الطيران مع إعطاء الأولوية لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية؛

٥- **تكلّف** الأمينة العامة بوضع آلية للإيكاو، بالتنسيق مع الدول المتأثرة والدول المجاورة لها، من أجل التصدي للأزمات وتقديم المساعدة؛

٦- **تكلّف** الأمينة العامة بمواصلة العمل التعاوني في إطار منظومة الأمم المتحدة لضمان تقديم المساعدة المنسقة وذات الجودة العالية في الوقت المناسب لجميع الدول حيث تشكل الخسائر الناجمة عن الكوارث خطراً على صحة الأشخاص وقدرتهم على تحقيق التنمية؛

٧- **تكلّف** الأمينة العامة بضمان مشاركة الإيكاو، عند الاقتضاء وبما يتمشى مع أهدافها الاستراتيجية، في الآليات الملائمة القائمة من أجل دعم التنفيذ في مختلف القطاعات لإطار سنداي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن الحد من مخاطر الكوارث من أجل الصمود.

سياسة مطبوعات الإيكاو

٢٨-١٢ تضمنت ورقة العمل A39-WP/369 التي قدمتها كندا اقتراحاً بتوسيع نطاق الحق في استخدام وثائق الإيكاو مجاناً على شبكة الإنترنت دعماً لمبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب" وتأكيداً للجهود المبذولة في تطبيق القواعد والتوصيات الصادرة عن الإيكاو.

٢٨-١٣ وأحاطت اللجنة علماً بأن الإيكاو لا تزال ملتزمة تماماً بمبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب" ودعم الجهود المبذولة لمساعدة الدول في تطبيق القواعد والتوصيات الدولية الصادرة عن الإيكاو. وأعربت بعض الدول عن تأييدها القوي لهذه المبادرة، إلا أن اللجنة أشارت أيضاً إلى أن هذا الاقتراح قد تكون له آثار مالية بالنسبة للفترة الثلاثية القادمة.

٢٨-١٤ وتوصي اللجنة التنفيذية بأن تطلب الجمعية العمومية من المجلس أن يقوم بتحليل هذا الاقتراح لإعطاء حق الاطلاع على وثائق الإيكاو مجاناً على شبكة الإنترنت وأن يقدم تقريراً عن الخيارات الممكنة إلى الجمعية العمومية في دورتها الأربعين.

- انتهى -